




دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم



الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول موضوع
تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 63/2016

عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه للحكومة بشخص رئيسها وبشخص وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الصناعة، الزراعة، العدل) ومجلس الإنماء والإعمار، بالسؤال الآتي حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 63 الصادر بتاريخ 2016/10/27 (قانون تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض المشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب).

أملين من دولتكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحددة بمقتضى المادة 124 من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في 2025/3/13

النائب

ياسين ياسين

Saliba Akou Najat

٨٩



دولة رئيس مجلس الوزراء
الدكتور نواف سلام المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول موضوع
تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 2016/63

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وعملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بشخص
رئيسها الدكتور نواف سلام وبشخص وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الصناعة، الزراعة، العدل)
ومجلس الإنماء والإعمار، بالسؤال التالي حول موضوع تلوث حوض نهر الليطاني وتنفيذ
القانون رقم 2016/63.

أولاً: في الوقائع

1- صدر القانون رقم 63 بتاريخ 2016/10/27 (قانون تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض
المشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى
المصب)، وبموجبه خُصّصت اعتمادات بقيمة إجمالية تبلغ 1100 مليار ليرة لبنانية
للقيام بالمشاريع اللازمة لمكافحة التلوث في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى
المصب، بالإضافة إلى أعمال الاستملاك العائدة لها وفقاً لما هو مبين في مواد القانون
المذكور. حيث نصت المادة الثانية منه على تنفيذ المشاريع المذكورة من قبل الجهات
المعنية (وزارة الطاقة والمياه، وزارة البيئة، وزارة الزراعة، وزارة الصناعة، مجلس الإنماء
والإعمار، المصلحة الوطنية لنهر الليطاني)، كلٌّ بحسب اختصاصه.



2- حددت المادة الثالثة من القانون رقم 2016/63 كيفية تغطية قيمة الاعتمادات

المذكورة، وذلك عن طريق الهبات والقروض فضلاً عن الاعتمادات المرصودة من الموازنة العامة للدولة. على أن تتفقد جميع الأعمال خلال سبع سنوات من تاريخ صدور القانون. وبناءً لذلك تم رصد الاعتمادات للأعوام 2017 و 2018 و 2019 بموجب القانون رقم 2017/66 (قانون موازنة العام 2017)، والقانون رقم 2018/79 (قانون موازنة العام 2018)، والقانون رقم 2019/144 (قانون موازنة العام 2019). في حين لم يتم رصد الاعتمادات المطلوبة في الموازنة العامة للأعوام اللاحقة. وعلى الرغم من توفر الاعتمادات في السنوات التي سبقت الأزمة المالية (قبل العام 2020)، لم تعتمد الجهات المعنية المحددة في القانون رقم 63 إلى إنفاق الأموال المخصصة لها، وفقاً لخارطة الطريق المحددة في متن القانون. وبالتالي جرى تدوير هذه الاعتمادات كونها ملحوظة ضمن قانون برنامج ويتم تدويرها حكماً.

3- بتاريخ 2016/11/3 أقر مجلس النواب القانون رقم 64 المتعلق بالموافقة على اتفاقية قرض ممول من البنك الدولي للإنشاء والتعمير بقيمة 55 مليون دولار أميركي لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون". علماً أن تقرير البنك الدولي أشار إلى أن التنفيذ العام للمشروع غير مرضٍ بالنظر إلى التأخير الكبير في التنفيذ.

4- بتاريخ 2019/3/4 صدر القرار رقم 43 الذي تشكلت بموجبه لجنة تمثلت فيها الجهات المعنية كافة، وأوكلت إليها مهمة متابعة موضوع مكافحة تلوث نهر اللباني من النبع حتى المصب، تنفيذاً للقوانين والأنظمة والخطط المقترحة بهذا الشأن، وتأميناً لاستدامة الحول لجهة التشغيل والصيانة والمراقبة. كما أنيط باللجنة اقتراح مشاريع الاستملاك اللازمة ومراقبة الجهات المختصة لإزالة التبعيات على النهر. وقد قامت اللجنة بإعداد خارطة طريق من ضمنها مقترحات وحلول لمشاكل التلوث في حوض النهر.



ثانياً: في المعطيات

1- يعتبر نهر الليطاني شريان حياة ومورد اقتصادي للبنان على جميع الأصعدة. إلا أن

سوء الإدارة والحوكمة أدى إلى تفاقم مشكلة التلوث في حوض ومجرى النهر. الأمر

الذي حوّل مجرى نهر الليطاني وبحيرة القرعون إلى مصدرٍ للتلوث، وسبب رئيسي

لانتشار الأوبئة وازدياد نسبة الإصابة بأمراض السرطان. فضلاً عن أثاره المدمرة على

الصحة والبيئة والسياحة والزراعة ونوعية الحياة. مع الإشارة إلى تعدّد الأسباب

والملوّثات لحوض نهر الليطاني، وبالتالي تعدّد الجهات المعنية بالتصدي لها وإزالتها.

2- يُعدّ الصرف الصحي من أبرز أسباب التلوث في حوض نهر الليطاني، حيث تشكو

منطقة حوض النهر من نقص في محطات تكرير الصرف الصحي، فيما معظم

محطات التكرير القائمة حالياً خارجة عن الخدمة بسبب سوء الإدارة وعدم القدرة على

تحمل نفقات التشغيل. فضلاً عن النقص الكبير في شبكات الصرف الصحي، وعدم

وصل العديد من القرى والمنازل على الشبكة العامة للصرف الصحي في أحيان كثيرة.

كما أن وجود مخيمات وتجمّعات النازحين السوريين على ضفاف النهر، وقيامهم برمي

الصرف الصحي والنفايات الصلبة في النهر مباشرة يؤدي إلى زيادة ملحوظة في نسب

التلوث.

3- تساهم الملوثات المتأتية من المصانع ومن المنتجعات السياحية القائمة عند حوض

النهر في زيادة نسب التلوث. لا سيما التلوث المتأتي من مصانع الصناعات الكيماوية

ومصانع إعادة تدوير الورق والكرتون، والمصانع التي ينتج عنها زيوت صناعية،

والمصانع ذات الـ BOD المرتفع في النفايات السائلة المصروفة منها. فضلاً عن رمي

النفايات الصلبة والمخلفات الطبية في مجرى النهر، الأمر الذي يؤدي إلى تلوث المياه

بالمعادن الثقيلة السامة.



4- يُساهم إنتشار المكبات العشوائية على ضفاف النهر في زيادة نسبة التلوث. كما يؤدي تصريف المخلفات السائلة والصلبة، من معاصر الزيتون والمدابغ والمستشفيات وسواها إلى مجرى النهر، بأضرار كبيرة على البيئة والحياة البشرية على ضفاف النهر. فضلاً عن التلوث الناتج عن الأنشطة الزراعية التي تستخدم المبيدات والأسمدة بشكلٍ مفرطٍ عند ضفاف النهر.

5- تتسبب الوحول والمُخلفات الصلبة والرواسب الناتجة عن الكسارات والمرامل القائمة على حوض النهر في رفع نسب التلوث وزيادة الترسبات. كما تؤدي إلى إقفال مجرى المياه في بعض الأحيان، الأمر الذي يساهم بحدوث الفيضانات وما يرافقها من أضرار تلحق بالمزارعين.

6- تشير التقديرات إلى أن أكثر من 1000 هكتار من الأراضي الزراعية على ضفاف النهر يتم ريّها في فصل الصيف من مياه نهر الليطاني، أي من مياه الصرف الصحي. مع ما يتسببه ذلك من تلوث في المحاصيل الزراعية، تنعكس بدورها على صحة المواطن وإن كان يعيش في مناطق بعيدة عن مجرى النهر.

ثالثاً: في السؤال

حيث أن مجلس النواب قد أقرّ القانون رقم 2016/63 وضمّنه آلية واضحة ومحدّدة لكيفية إزالة التلوث القائم، وحدّد مهلة التنفيذ بسبع سنواتٍ من تاريخ إقرار القانون. وحيث أنه ومع إدراكنا بالمعوقات التي اعترضت تنفيذ القانون بسبب الإنهيار الاقتصادي الذي شهده لبنان منذ أواخر العام 2019، إلا أن ذلك لا يعفي الجهات المعنية من القيام بواجباتها لتنفيذ القانون



وإزالة التلوث من النهر، سيما مع توفر الاعتمادات في السنوات التي سبقت الأزمة المالية، وتوفر قرض بقيمة 55 مليون دولار أمريكي مخصص لهذه الغاية.

وحيث أننا ندرك بأن حكومتكم غير مسؤولة عن التصير السابق، كما أن وزرائها لم يتسنى لهم الإطلاع على كامل الملفات الشائكة ضمن وزاراتهم، ومن ضمنها ملف معالجة تلوث نهر الليطاني. إلا ان ذلك لا يلغي مبدأ استمرارية السلطة وبالتالي واجب الوزراء والجهات المعنية الأخرى التصدي لمشكلة تلوث نهر الليطاني وتطبيق القانون رقم 2016/63.

وحيث أن تلوث حوض نهر الليطاني يتسبب بأضرار كارثية تطال المواطنين كافةً، وبشكل خاص الذين يقيمون في المدن والقرى والبلدات القريبة من حوض النهر، لذلك نتوجه إلى الحكومة مجتمعةً وإلى وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الزراعة، الصناعة، العدل) ومجلس الإنماء والإعمار بالأسئلة التالية:

أولاً: ما هي الخطوات والأعمال التي تمّ تنفيذها حتى اليوم من مندرجات القانون رقم 2016/63؟ وما هي المخرجات التي تأمنت بنتيجة هذه الأعمال؟

ثانياً: ما هو حجم المبالغ التي خصصت لإزالة التلوث من حوض نهر الليطاني؟ وما هي مصادرها (اعتمادات في الموازنة العامة - هبات - قروض)؟ وماذا أنفق منها حتى اليوم؟ وما هي المبالغ المتبقية؟

ثالثاً: هل قامت وزارة الطاقة والمياه بدورها لجهة تحديد حرم نهر الليطاني وفق خرائط المساحة، وتحديد التعديلات الحاصلة على حرم النهر وروافده؟



رابعاً: ما هو واقع الصرف الصحي في منطقة حوض الليطاني؟ وما هي محطات التكرير القائمة حالياً، ووضع كلٍّ منها لجهة التشغيل والصيانة والقدرة الاستيعابية؟

خامساً: ما هي مشاريع الصرف الصحي قيد التنفيذ والمستقبلية في منطقة حوض نهر الليطاني؟ مع جدول زمني متوقع للتنفيذ. واستطراداً ما هي الكلفة التقديرية لتنفيذ محطات التكرير المطلوبة بما في ذلك الشبكات ومحطات الرفع؟

سادساً: ما هو حجم التلوث المتأتي من مخيمات وتجمّعات النازحين السوريين؟ وما هي الخطوات التي اتخذت لرفع هذا التلوث؟ وما هي خطة الحكومة في هذا المجال؟

سادساً: ما هي الإجراءات التي قامت بها وزارة الصناعة لضمان الإلتزام البيئي من قبل المصانع الملوثة؟ وما هو عدد المصانع والمرامل والكسارات والمستشفيات والمنتجات السياحية، المرخصة وغير المرخصة، الملوثة للنهر؟ وما هي حجم التلوث الناتج عنها وأنواعه وخطة إزالته؟ مع جدول زمني لمراحل التنفيذ.

سابعاً: ما هي الخطوات التي قامت بها وزارة البيئة والمجلس الأعلى للمقالع والكسارات بغية وقف تصريف النفايات الصلبة والسائلة والوحوّل إلى مجرى النهر؟

ثامناً: ما هي أسباب التأخير في البتّ بالدعاوى والشكاوى المرفوعة، من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والوزارات والإدارات المعنية، بحق الأفراد والمؤسسات الخاصة الذين يعتقدون على حرم النهر ويتسببون بتلوث المياه فيه؟ وما هي الخطوات المطلوبة للتسريع بإصدار الأحكام وتنفيذها، بما يلزم المخالفين تسوية أوضاعهم ويضع حداً للتفلت القائم.



تاسعاً: ما هي الحلول والمقترحات والتوصيات التي توصلت إليها اللجنة المُشكلة بموجب القرار رقم 2019/43 والتي تتمثل فيها الجهات المعنية كافة، وأوكلت إليها مهمة متابعة موضوع مكافحة تلوث نهر الليطاني من النبع حتى المصب. وماذا تضمنت خارطة طريق التي أعدتها من مقترحات وحلول لمشاكل التلوث في حوض النهر؟ واستطراداً ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها تطبيقاً لهذه التوصيات؟

أملين الإجابة عن هذا السؤال ضمن المهلة القانونية.

النائب

ياسين ياسين

ياسين ياسين

فراس دوران

بيروت في 2025/3/13

بولد يعقوب

Najat A. Saliba
Saliba Aou Najat

باسم خلد

بولد يعقوب